

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٠٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٨٢ لسنة ٢٠١٤ بتخصيص قطعتى
أرض من أملاك الدولة الخاصة بمحافظة المنيا لإقامة بعض مشروعات النفع العام ؛
وعلى طلب محافظ المنيا ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٨٢ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه فيما
تضمنه من تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢م١٠٠٠ من أملاك الدولة الخاصة
بشارع مصر / أسوان الزراعى (شارع بورسعيد) بمركز سمالوط لصالح الوحدة
المحلية لمركز سمالوط بالمجان لإقامة مجمع مصالح عليها ، وتعود الأرض بما عليها من
مبان إلى أصلها كأملك دولة خاصة مملوكة للمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ رمضان سنة ١٤٤٥هـ

(الموافق ١٨ مارس سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى